

## الدر المنثور

وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : كنت آتي أهلي في دبرها وسمعت قول ابي نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فظننت أن ذلك لي حلال . فقال : يا لكع إنما قوله أنى شئتم قائمة وقاعدة ومقبلة ومدبرة في إقبالهن لا تعد ذلك إلى غيره .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فأتوا حرثكم قال : منبت الولد .

وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : أتت حرثك من حيث نباته .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فأتوا حرثكم أنى شئتم قال : يأتيها كيف شاء ما لم يأتيها في دبرها أو في الحيض .

وأخرج ابن جرير والبيهقي في سننه عن ابن عباس فأتوا حرثكم أنى شئتم يعني بالحرث الفرج .

يقول : تأتيه كيف شئت مستقبله ومستدبرة وعلى أي ذلك أردت بعد أن لا تجاوز الفرج إلى غيره وهو قوله من حيث أمركم ابي .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه كان يكره أن تؤتى المرأة في دبرها ويقول : إنما الحرث من القبل الذي يكون منه النسل والحيض ويقول : إنما أنزلت هذه الآية نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم يقول : من أي وجه شئتم .

وأخرج الدارمي والخرائطي في مساوئ الأخلاق عن ابن عباس فأتوا حرثكم أنى شئتم قال : يأتيها قائمة وقاعدة ومن بين يديها ومن خلفها وكيف يشاء بعد أن يكون في المأتى .

وأخرج البيهقي في سننه عن مجاهد قال : سألت ابن عباس عن هذه الآية نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال : أئتها من حيث يكون الحيض والولد .

وأخرج البيهقي عن ابن عباس في الآية قال : تؤتى مقبلة ومدبرة في الفرج .

وأخرج ابن أبي شيبة والخرائطي في مساوئ الأخلاق عن عكرمة قال : يأتيها كيف شاء قائما وقاعدا وعلى كل حال ما لم يكن في دبرها .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدارمي والبيهقي عن أبي القعقاع الحرمي قال : جاء رجل إلى عبد ابي بن مسعود فقال : آتي إمرأتي كيف شئت ؟